

حكم إقناع العملاء بأخذ قرض من البنك

عبدالمحسن الزامل

انا موظف في شركة عقارية شركة تنقسم الى قسمين قسم خدمة عملاء قسم مشرف عقارات هدف الشركة تأتي بعمل تجعله يأخذ قرضا ومن ضمن الشروط انه يجب ان يشتري من عندنا عقار. فالعميل مثلا اخذ قرضا من البنك واحد مليون واشترى من عندنا العقار بخمس مئة الف - [00:00:00](#)

ويرجع للرجحي اثنين اثنين مليون انا وظيفتي مشرف عقار فقط اصور للشركة فقط وظيفتي خدمة العملاء. يقنعون العميل باخذ باخذ القرض من البنك واذا اخذ قرضه المقصود ان الانسان عليه ان يكون عمله سالما - [00:00:20](#)
من العقود المحرمة ان تستوسع هذه العقود يعني العصر مثلا في يعني يعني في البنك مثلا اذا كان البنك مثلا يعتني مثلا بالمعاملات الشرعية وله لجان شرعية افتي بهذا فقالوا لك بين محاسن - [00:00:41](#)

هذه الصورة عليك ان تتقي الله سبحانه وتعالى لا تبالي في وصفها ولا تبار في ذكر شيء ليس في الحقيقة انصح له ان كنت تعرف مثلا امور فيها مخاطرات ونحو ذلك يجب عليك ان تبين - [00:01:01](#)

فلا تغروا ولا تغره بهذه المعاملة المعاملة فيها كذا وفيها كذا وماذا يلزمه ما عليه لكن تبالي الدعاية مثلا نحو ذلك على وجه هو يغتر بهذا ربما لولا لن يأخذ الشيء واخذه عن الوصف العادي - [00:01:17](#)

مثل هذا ينبغي ان تحذر منه فاذا كانت المعاملة السالمة من عقود الربا عقود القمار عقود الغرم لا بأس من ان تثني عليها او تذكر محاسنها خصوصا اذا كانت تغنيه عن عقود محرمة - [00:01:40](#)